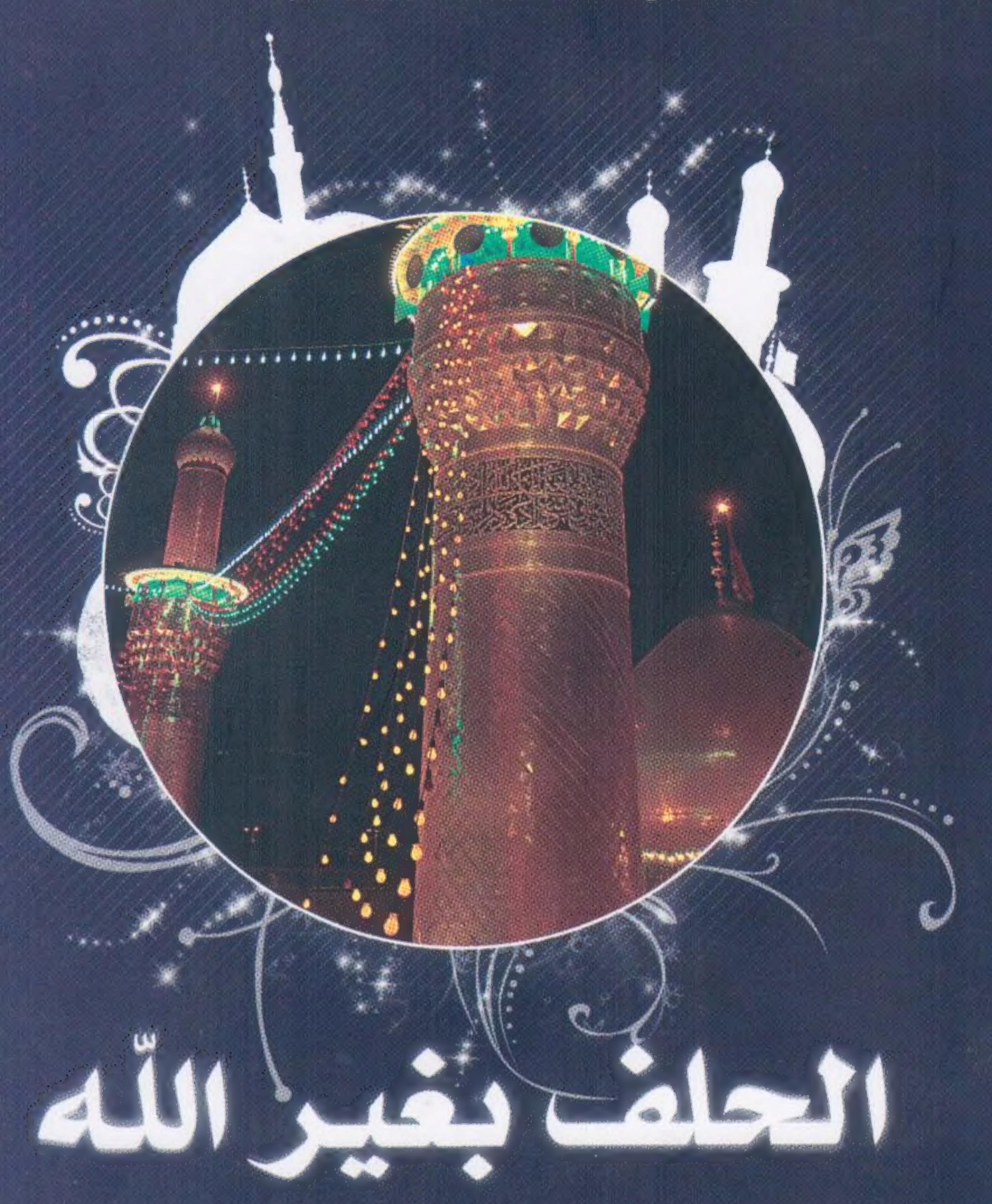
سلسلة المشتركات الفقهية بين السنة والشيعة الإمامية

٧

العتبة العباسية المقدسة

قسم الشؤون الفكرية والثقافية - شعبة الاعلام



الحلف بغير الله

تصدر عن وحدة الدراسات في شعبة الإعلام



قسم الشؤون الفكرية والثقافية

سلسة المشتركات الفقهية

بين

السنة والشيعة الإمامية

٧

الحلف بغير الله عز وجل

تصدر عن

وحدة الدراسات في شعبة الإعلام



قسم الشؤون الفكرية والثقافية/ شعبة الإعلام/ وحدة الدراسات
كربلاء المقدسة/ ص.ب (٢٣٣)/ هاتف: ٣٢٢٦٠٠، داخلي: ١٣٠
www.alkafeel.net
info@alkafeel.net

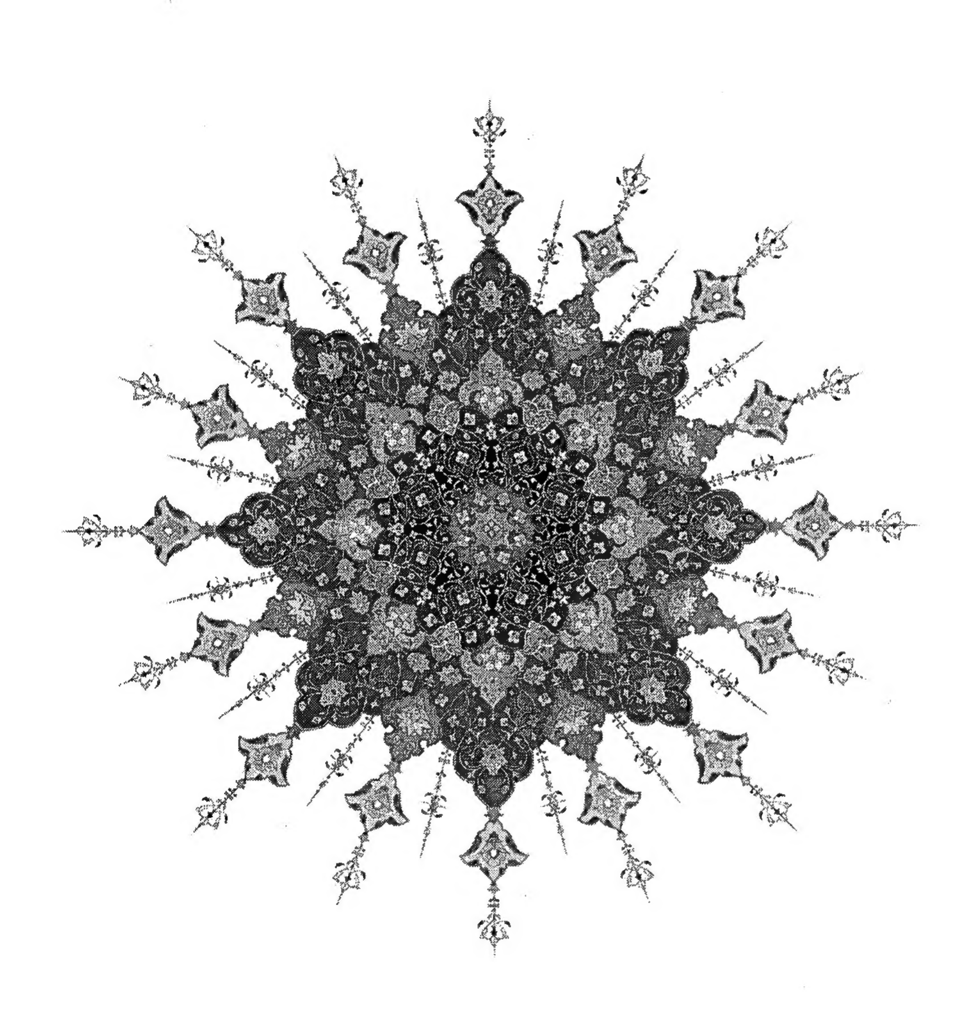
BP قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة العباسية المقدسة- وحدة الدراسات
الحلف بغير الله عز وجل/ تأليف وحدة الدراسات.- كربلاء: قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة العباسية المقدسة، ١٤٢٩ق=٢٠٠٨م.
٤٧ص.-(سلسلة المشتركات الفقهية بين السنة والشيعة الإمامية؛٧)
المصادر في الحاشية.
١. الأيمان والعهود- أحكام وقوانين- مطالعات تطبيقية. ٢. الأيمان والعهود- أحكام وقوانين- أحاديث. ٣. فقهاء المسلمين- الأيمان والعهود- فتاوى. ٤. الواهابية- الأيمان والعهود-شبهات وردود. ألف. عنوان.
تصنيف مكتبة العتبة العباسية المقدسة
وفق نظام (L.C.C).

الكتاب: الحلف بغير الله عز وجل.
الكاتب: وحدة الدراسات/ شعبة الإعلام.
الناشر: قسم الشؤون الفكرية والثقافية.في العتبة العباسية المقدسة.
الإخراج الطباعي والتصميم: نوار الحسيني/ رائد الأسدي.
المطبعة: الغدير والعصامي للطباعة / ٠٧٨٠١٥٢٧٥٤٧
الطبعة: الثانية
عدد النسخ: ٢٠٠٠
جمادى الآخرة ١٤٣٠ هـ/ حزيران ٢٠٠٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾

سورة الحجر/ آية: ٧٢.



مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وسلام على أصحابه البررة الميامين واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين. اللهم وفقنا وسائر المشتغلين في حقول الهداية والمعرفة للعلم والعمل الصالح بمحمد وآله الطاهرين.

أما بعد: لقد انتشر في الآونة الأخيرة تقريباً الفكر التكفيري، من فرق ضالة تدعوا إلى تكفير المسلمين والتحريض عل قتلهم بسبب بعض المعتقدات الإسلامية مثل: زيارة القبور والبناء عليها، والتبرك بالنبيﷺ والتوسل والقسم بهﷺ، والشفاعة، ولعن أعداء النبيﷺ وأهل بيته، وغيرها. بالرغم من شرعيتها في الإسلام، والعمل بها من قبل الأنبياء، والأولياء، والصحابة؛ بل كافة المسلمين.

وللوقوف على شرعية هذه المعتقدات يجب الرجوع إلى القرآن العزيز والسنة المطهرة فهما المصدران الأساسيان للتشريع الإسلامي عند جميع فقهاء المسلمين قاطبة، لثبوت القرآن بالتواتر ذي الحجية القطعية الذاتية، ولقوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ**﴾ القرآن ﴿**لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾ فيه من الشريعة والأحكام

﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فيه، فيعملون ما هو الحق[1]. ولقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ﴾ للناس ﴿الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾ من التوحيد والعدل والأحكام والبعث ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[2]. وقال الله تعالى في حق سنة نبيه محمد ﷺ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[3]

فلو حصل التنازع وكنا ممن يطيع الله ﷻ، والرسول ﷺ لا بد أن نجعل هذه الآية ميزاناً لنا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[4]، فلا يبقى علينا إلا الرجوع إليهما التزاما بقول الله سبحانه وتعالى وقول رسوله ﷺ وهذا ما سنتناوله في «سلسلة المشتركات الفقهية بين السنة والشيعة الإمامية» لمعرفة شرعية هذه المعتقدات عند الفريقين، والله ولي التوفيق.



قسم الشؤون الفكرية والثقافية

شعبة الإعلام/ وحدة الدراسات

---

(١) تفسير القرآن/ للسيد عبد الله شبر قدس سره/ تفسير سورة النحل آية: ٤٤.

(٢) المصدر/ تفسير سورة النحل/ آية: ٦٤.

(٣) سورة الحشر/ آية: ٧.

(٤) سورة النساء/ آية: ٥٩.

تمهيد

إن الحلف بغير الله تعالى من المسائل الإبتلائية التي نواجهها في عالمنا الإسلامي اليوم، وهي ذات حساسية كبير عند بعض الفرق وبالخصوص الفرقة الوهابية، والتي ترى أن الحلف بغير الله تعالى هو نوع من أنواع الشرك، فقد قال حسين بن محمد بن عبد الوهاب (الحلف بغير الله من أنواع الشرك الأصغر)[1].

والذي نلاحظه في عالمنا اليوم من المسلمين هو كثرة الحلف بغير الله، فهناك من يحلف (بالقرآن، وبالأنبياء، وبالصالحين،وبالكعبة، والعمر (الحياة)، وغيرها....) فما هو الحكم على هؤلاء الناس، وماذا قال السلف الصالح بهذه القضية، وهناك الكثير من الأسئلة التي تطرح نفسها في هذه القضية:

١.ما هو رأي المذاهب الإسلامية بهذه المسألة المهمة؟.

٢.ما هو حكم الوهابية على النبيّ ﷺ الذي حلف بغير الله أكثر من مرة؟. فقد روى مسلم: أن النبيّ ﷺ قد حلف بأب السائل «نَعَمْ وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّ»[2].

---

(١) أخطاء في العقيدة لعبد الله العجلان/ ص٣٦/ ط: السعودية- المؤلف.

(٢) صحيح مسلم/كتاب البر/باب: ٤٦/ ص٩٥٦/ ح٦٥٣٧/ ط: بيروت- دار صادر.

وفي حديث آخر قالﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ ....»[1].

وحلف النبيﷺ لجابر الأنصاري «لَعَمْرِي مَا نَفَعْنَاكَ لِنُنْزِلَكَ عَنْهُ...»[2].

٣.وما هو رأي الفرقة الوهابية على من حلف بغير الله تعالى من الصحابة؟.

٤.وما هي أكثر الألفاظ التي كان يحلف بها العرب؟.

سنبحث هذه الأسئلة في هذا البحث، ونستعرض آراء المذاهب حول المسألة ونَذكر أيضاً الصحابة وغيرهم ممن حلفوا بغير الله تعالى،ونذكر أيضاً الشبهة المطروحة من قبل هذه الفرق، وذلك بالاعتماد على كتاب الله وسنة رسولهﷺ، وما سار عليه المسلمون.

---

(١) صحيح مسلم/كتاب الإيمان/ ص٢٩/ ح١٠٢/ ط: بيروت- دار صادر.

(٢) مسند احمد بن حنبل/ مسند جابر بن عبد الله/ ج٣/ ص٤٣٩/ ح١٤٨٧٦/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

تعريف الحلف

قال الفراهيدي:

(الحَلْفُ والحَلِفُ [لغتان]، في القسم، الواحدة حلفة، ويقال: محلوفة بالله ما قال ذاك، ينصب على ضمير يحلف بالله محلوفة أي قسما فالمحلوفة هي القسم، قال النابغة:

فأصبحت لا ذو الضغن عني مكذب ولا حلفي على البراءة نافع

ورجل حلّاف وحلافة كثير الحلف،واستحلفته بالله ما فعل ذاك)[1].

قال ابن منظور:

(حَلَف أي أَقْسَم، يَحْلِف حَلْفاً وحِلْفاً وحَلِفاً ومَحْلُوفاً...ورجل حالِف وحَلاَّف وحَلاَّفة كثير الحَلِفِ وأَحْلَفْت الرجُلَ وحَلَّفْتُه واسْتَحْلفته ...وقد اسْتَحْلَفَه بالله ما فَعَلَ ذلك وحَلَّفَه وأَحْلَفَه)[2].

ومن الألفاظ المشهورة عند العرب قبل الإسلام وبعده عند إرادة الحلف كلمة **(لعمري، لعمرك)** أي يُقسم بحياته.

---

(١) كتاب العين للفراهيدي/ حرف (الألف-الراء)/ ج١/ ص٤١٥/ ط: قم-دار أسوة.

(٢) لسان العرب لابن منظور/ حرف الحاء/ ج٣/ ص٢٨٥/ ط: بيروت- مؤسسة التأريخ العربي.

قال ابن منظور:

(العَمْـر والعُمُـر والعُمْـر الحياة ....فـإذا أقسـموا فقـالوا لَعَمْـرُك فتحـوا لا غـير والجمع أَعْمار وسُمِّي الرجل عَمْراً تفاؤلاً أَن يبقى والعرب تقول في القسَم لَعَمْرِي ولَعَمْرُك يرفعونه بالابتداء ويضمرون الخبر كأَنه قـال لَعَمْرُك قَسَمِي أَو يميني أَو ما أَحْلِفُ به ....وفي التنزيل العزيز ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهم لفي سَكْرتِهم يَعْمَهُون﴾[1] وروي عن ابن عباس في قوله تعالى لَعَمْرُك أَي لحياتك قال وما حَلَفَ الله بحياة أَحد إِلا بحياة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم)[2].

لقد استخدم العرب هذه الكلمة في القسم ،وهذا الاستخدام يتضح في أشعار العرب في الجاهلية وبعدها ،ونذكر هنا أبيات توضح كيفية استخدام الشعراء هذه الكلمة في القسم.

قال النابغة الذبياني: وهو من شعراء الجاهلية (...- ١٨ق هـ):

لعمـري ومـا عمـري عـلي بهـين   لقـد نطقـت بطـلا عـلي الأقـارع[3].

وقال عامر بن الطفيل(٧٠ق.هـ- ١١هـ):

لعمـري ومـا عمـري علـيّ بهـينٌ   لقد شان حرّ الوجه طعنة مسهر[4].

وقال عاصم بن عمرو التميمي(....- ١٥هـ):

لعمـري ومـا عمـري عـلى بهـين   لقد صبحت بـالخزي أهـل النهارق[5].

---

(١) سورة الحجر/آية ٧٢.

(٢) لسان العرب /حرف الحاء / ج٣/ ص٢٨٥/ ط:بيروت- مؤسسة التأريخ العربي.

(٣) خزانة الأدب للبغدادي/ ج٢/ ص٣٩٥/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٤) الكامل في التاريخ/ج١/ ص٥٢٠/ط: بيروت - دار الفكر.

(٥) تاريخ الطبري/ج٢/ص٣٦٤/ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

وقال عبد الرحمن الثمالي بعد قتل الأسود العنسي:

لعمري وما عمري علي بهين   لقد جزعت عنس لقتل الأسود[1].

وقال الأشعث بن قيس حين زوجه أبو بكر أُخته:

لعمري وما عمري علي بهين   لقد كنت بالإخوان جد ضنين[2].

وقال حسان بن ثابت في(الطويل):

لعمري لقد شانت هذيل بن مدرك   أحاديث كانت في خبيب وعاصم[3].

آراء العلماء في مسألة الحلف بغير الله تعالى

هناك أربعة آراء بالمسألة عند مختلف العلماء

أولاً
الجواز مع عدم ترتب الأثر

مع عدم ترتب الأثر من ناحية انعقاد اليمين أو الكفارة إذا حنث في الحلف، **وهو رأي الشيعة الإمامية.**

قال سماحة آية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني دام ظله:

(يجوز الحلف بالنبي ﷺ والأئمة عليهم السلام وسائر النفوس المقدسة وبالقرآن الشريف والكعبة المعظمة وسائر الأمكنة المحترمة ولكن لا تنعقد اليمين بالحلف بها ولا يترتب على مخالفتها إثم ولا كفارة)[4].

---

(١) الإصابة في تميز الصحابة/ حرف العين / ص٣٣١/ رقم: ٥١١٥/ ط: بيروت- دار الفكر.

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر/ ج٩/ ص١٢٧/ أشعث بن قيس/ ط: بيروت- دار الفكر.

(٣) أسد الغابة لابن الأثير/ ج٣/ ص١٠٨/ ٢٦٦٥- عاصم بن ثابت/ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

(٤) منهاج الصالحين للسيد السيستاني دام ظله/ ج٣ / ص٢٢٤/ مسألة ٦٩١.

ثانياً
الجواز مع ترتب الأثر

خاص بالحلف بالنبي ﷺ والمصحف، مع ترتب الأثر بانعقاد اليمين والكفارة إذا حنث في الحلف، وهو رأي أحمد بن حنبل إمام الحنابلة.

قال أحمد بن حنبل:

(إذا حلف بالنبي صلى الله عليه [وآله] وسلم انعقدت يمينه لأنه حلف بما لا يتم الأيمان إلا به فتلزمه الكفارة كما لو حلف بالله)[١].

قال ابن قدامة المقدسي الحنبلي:

(وَقَالَ أَصْحَابُنَا: الْحَلِفُ بِرَسولِ اللهِ صلى الله عليه [وآله] وسلم يَمِينٌ مُوجِبَةٌ لِلْكَفَّارَةِ، ورُوِي عَنْ أحمد أَنَّه قَالَ: إذَا حَلَفَ بِحَقِّ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه [وآله] وسلم فَحَنِثَ فَعَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ،...وكلام أحمد في هذا يُحْمَلُ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ دُونَ الْإِيجَابِ)[٢].

وقال ابن قدامة:

(وَإِنْ حَلَفَ بِالْمُصْحَفِ، انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ.وَكَانَ قَتَادَةُ يَحْلِفُ بِالْمُصْحَفِ، وَلَمْ يَكْرَهْ ذَلِكَ إمَامُنَا[أحمد]، وَإِسْحَاقُ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ بِالْمُصْحَفِ إنَّمَا قَصَدَ الْحَلِفَ بِالْمَكْتُوبِ فِيهِ، وَهُوَ الْقُرْآنُ، فَإِنَّهُ بَيْنَ دَفَّتَيْ الْمُصْحَفِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ)[٣].

مَسْأَلَةٌ: قَالَ: (أَوْ بِآيَةٍ مِنْ الْقُرْآنِ) وَجُمْلَتُهُ: أَنَّ الْحَلِفَ بِالْقُرْآنِ، أَوْ بِآيَةٍ مِنْهُ، أَوْ بِكَلَامِ اللهِ، يَمِينٌ مُنْعَقِدَةٌ، تَجِبُ الْكَفَّارَةُ بِالْحِنْثِ فِيهَا)[٤].

---

(١) المجموع للنووي /ج١٨/ص١٨/ط:بيروت- دار الفكر.

(٢) المغني لابن قدامه المقدسي الحنبلي/ج١٣ / ص٢٣٤/ كتاب الأيمان/ ط: القاهرة- دار الحديث.

(٣) المصدر/ ج١٣/ ص٢٢٦.

(٤) المصدر/ج١٣ / ص٢٢٥.

ثالثاً
الكراهة

الكراهة، قال بها الشافعية والحنفية والمالكية وبعض الحنابلة.

قال الشافعي:

(فكل من حلف بغير الله كرهت له، وخشيت أن تكون يمينه معصية)(١).

وقال أبو حنيفة وأصحابه:

(لَيْسَ بِيمين، ولا تجب به كفَّارة)(٢).

قال النووي:

في قَوْله: (عَنْ عَائِشَة قَالَتْ: لَعَمْرِي مَا اِعْتَمَرَ فِي رَجَب) هَذَا دَلِيل عَلَى جَوَاز قَوْل الْإِنْسَان لَعَمْرِي، وَكَرِهَهُ مَالِك لِأَنَّهُ مِنْ تَعْظِيم غَيْر اللهَّ تَعَالَى وَمُضَاهَاته بِالْحَلِفِ بِغَيْرِهِ...(٣).

قال ابن قدامة المقدسي:

(وَلَا تَنعقدُ الْيمينُ بِالْحلفِ بِمَخلوقٍ؛ كَالْكعبةِ، وَالْأنبياءِ، وَسَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَا تَجِبُ الْكَفَّارَةُ بِالْحِنْثِ فِيهَا هَذَا ظَاهِرُ كَلَامِ الْخِرَقِيِّ(٤) وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ...)(٥).

---

(١) الأم للشافعي/ ج٤/ص٦٧/ الأيمان والنذور والكفارات في الإيمان/ط:بيروت- دار الفكر.

(٢) المغني لابن قدامه المقدسي الحنبلي/ج١٣ / ص٢٢٥/ كتاب الأيمان/ مسألة: ١٧٨٤/ ط: القاهرة- دار الحديث.

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي/ ج٨/ ص٤٨٧/ ط: بيروت — دار القلم.

(٤) الخِرَقِي: العلامة شيخ الحنابلة، أبو القاسم، عمر بن الحسين بن عبدا لله، البغدادي الخرقي الحنبلي، صاحب المختصر المشهور في مذهب الإمام أحمد. كان من كبار العلماء. راجع: سير أعلام النبلاء للذهبي / ج١٢/ ص٤٦/ ط:دار الفكر.

(٥) المغني لابن قدامه المقدسي الحنبلي/ج١٣ / ص٢٣٤/ كتاب الأيمان/ ط: القاهرة- دار الحديث.

رابعاً
الحرمة

الحرمة،قال بها بعض الحنابلة والوهابية.

قال ابن تيمية:
(وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْبُدَ إِلَّا اللهَّ وَحْدَهُ ،فَلَا يُصَلِّي إِلَّا لله...وَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللهَّ...لِأَنَّ الْحَلِفَ بِغَيْرِ اللهَّ شِرْكٌ وَالْحَلِفَ بِاللهَّ تَوْحِيدٌ)(١).

من الوهابية

قال حسين بن محمد بن عبد الوهاب:
(الحلف بغير الله نوع من أنواع الشرك الأصغر)(٢).
بعد استعراض الآراء نستطيع أن نحصل على نقطة اشتراك بين هذه الآراء ونقطة اختلاف بينها:

• الاشتراك بين الجميع تقريبا:
بأن الحلف بغير الله لا يترتب عليه الأثر بالدعاوى و الكفارات ما عدا أحمد بن حنبل الذي يوجب انعقاد الحلف والكفارة عليه في الحلف بغير الله بالنسبة للحلف بالنبي والقرآن.

• الاختلاف بين مجموعتين:
الأولى: تُحرم الحلف بغير الله وتدّعي أنه شرك وهم الوهابية.
والثانية:لا تحرمه ولا تأخذ به ،وهم القائلون بالجواز والكراهة.

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية/ ج١/ ص٩٩ / ط:بيروت– دار الكتب العلمية.
(٢) أخطاء في العقيدة لعبد الله العجلان/ ص٣٦/ ط: السعودية– المؤلف.

الشبهات والردود

الشبهة الأولى

قال ابن تيمية:

(وليس لأحد أن يعبد إلا الله وحده...ولا يحلف إلا بالله وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أنه قال:

«**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**».

وفي السنن:

«**من حلف بغير الله فقد أشرك**»)[1].

الرد

نرد على كل من يقول بأن الحلف بغير الله هو حرام وشرك، ويستند بهذه الأحاديث التي مصدرها ابن عمر، وذلك عندما حلف عمر بأبيه وسمعه رسول الله ﷺ ونهاه بأن يحلف بآبائه، وتطور الحديث الذي قام ابن عمر بنشره من نهي إلى شرك وكفر للحالف...!

---

[1] مجموع الفتاوى لابن تيمية / ج١/ ص٩٩/ ط:بيروت– دار الكتب العلمية.

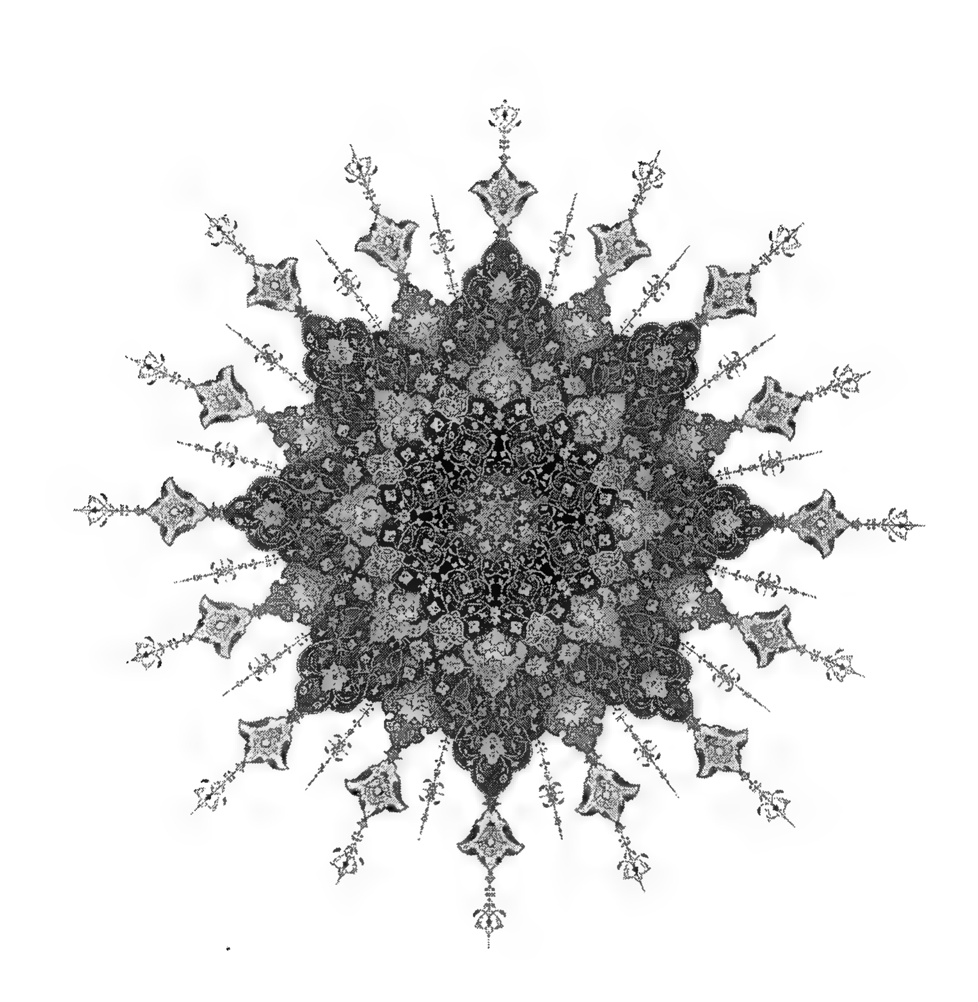
إذن ماذا يقول ابن تيمية بما جاء في الصحاح، والسنن التي استند عليها في تكفير المسلمين،وجاء في هذه الأحاديث أن الرسولﷺ والصحابة ،كانوا يحلفون بغير الله، فهل هم مشركون على رأي ابن تيمية؟.

ونورد هنا بعض هذه الأحاديث الدالة على ذلك.

ما روي عن طريق أهل السنة

من

الحلف بهذه الكلمات



أولاً

حلف النبي ﷺ

١. روى مسلم: أن النبيّ صلى الله عليه [وآله] وسلم قد حلف بأب السائل «نَعَمْ وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّ»[١].

٢. وروى حديث آخر قال صلى الله عليه [وآله] وسلم: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ...»[٢].

٣. روى أحمد قول النبيّ صلى الله عليه [وآله] وسلم: «لَعَمْرِي مَا نَفَعْنَاكَ لِنُنْزِلَكَ عَنْهُ...»[٣].

٤. وروى أيضا: «لَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ»[٤].

٥. روى أيضاً: «إِنَّ بَشِيرًا سَأَلَ النَّبِيَّ [ﷺ] أَصُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَا أُكَلِّمُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَحَدًا فقال النبيّ [ﷺ]... وَأَمَّا أَنْ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا فَلَعَمْرِي لَأَنْ تَكَلَّمَ بِمَعْرُوفٍ وَتَنْهَى عَنْ مُنْكَرٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَسْكُتَ»[٥].

٦. روى البيهقي: (عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه انه قال يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة؟ قال: «وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك» (قال

---

[١] صحيح مسلم / كتاب البر... / باب٤٦/ ص٩٥٦/ ح٦٥٣٧/ ط: بيروت- دار صادر.

[٢] المصدر/ كتاب الإيمان / ص٢٩/ ح١٠٢.

[٣] مسندأحمد بن حنبل/ مسند جابر بن عبد الله/ج٣ /ص٤٣٩ /ح١٤٨٧٦ /ط:بيروت-دار الكتب العلمية.

[٤] المصدر/مسند خارجة بن الصلت/ج٥ /ص٢٥٠ /ح٢١٨٩٤.

[٥] المصدر/ حديث بشير ابن الخصاصية السدوسي/ ج٥ / ص٢٦٦/ح٢٢٠١٢.

الشيخ) وهذا في المتردي وأشباهه)(١).

٧.وروى أيضاً:قول رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: «اسكتن لعمري إنكن صاحبات يوسف»(٢).

٨.روى الأصبهاني :(عن الفجيع بن عبد الله العامري ، أنه أتى النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، فقال: يا رسول الله، ما تحل لنا من الميتة؟ قال: «ما طعامكم؟»، قال: نغتبق ونصطبح، قال: «ذاك وأبيك الجوع، حتى يكون الطعام هاهنا وهاهنا»، يعني يمينا وشمالا)(٣).

ثانياً
حلف علي بن أبي طالب عليه السلام

١.روى الحاكم: (قال علي بن أبي طالب[عليه السلام]...حين ناول فاطمة[عليها السلام]...السيف:

أفاطم هاكي السيف غير ذميم		فلست برعديد ولا بلئيم
لعمري لقد أعذرت في نصر أحمد		ومرضات رب بالعباد رحيم)(٤).

(١) السنن الكبرى للبيهقي/ ج١٤/ص١٤٠/ كتاب الصيد والذبائح/باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر/ ح١٠٤٥٤/ ط: بيروت- دار الفكر.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي/ ج٧/ ص١٨٨/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني/ ج٤/ ص٩٨/ ٢٤١٠- فجيع بن عبد الله العامري/ ح٥٧٠٢/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

(٤) المستدرك للحاكم/ ج٣/ ص٢٤٨/ ح٤٣٦٣/ ط :بيروت- دار الفكر، و الإرشاد للشيخ المفيد/ ج١/ ص٩٠/ ط: قم- مكتبة الصفا.

ثالثاً
حلف أبي بكر

١.روى مالك في موطئه:(فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبِيكَ مَا لَيْلُكَ بِلَيْلِ سَارِقٍ)[١].

٢.روى الطبري: (أن أبا بكر كتب إلى خالد بن الوليد كتابا يقطر الدم:

لعمري يا ابن أم خالد إنك لفارغ تنكح النساء وبفناء بيتك دم ألف ومائتي رجل من المسلمين لم يجفف بعد)[٢].

٣.وروى أيضا: (كتب أبو بكر إلى خالد بن سعيد: أقم مكانك فلعمري إنك مقدام محجام نجاء من الغمرات لا تخوضها إلى حق ولا تصبر عليه)[٣].

٤.وروى أيضا:(كتب أبو بكر للمهاجر في التي تغنت بهجاء المسلمين، أما بعد فانه بلغني أنك قطعت يد امرأة في أن تغنت بهجاء المسلمين ونزعت ثنيتها وإن كانت ذمية فلعمري لما صفحت عنه من الشرك أعظم)[٤].

رابعاً
حلف عمر بن الخطاب

١.روى أحمد: (فَقَالَ عُمَرُ مَا جَاءَ بِكِ لَعَمْرِي وَاللَّهِ إِنَّكِ لَجَرِيئَةٌ وَمَا يُؤْمِنُكِ أَنْ يَكُونَ بَلَاءٌ)[٥].

٢.روى الطبري: عن ابن ماجدة السهمي: (قال....رُفع شأننا إلى أبي بكر فقال اذهبوا بهما إلى عمر...فلما انتهى بنا إلى عمر...قال لعمري لقد بلغ هذا ادعوا لي

---

(١) الموطأ/ كتاب الحدود/ باب:جامع القطع/ ح١٣١٨/ ص٥٢٤/ ط: بيروت -دار الكتب العلمية.

(٢) تاريخ الطبري/ج٢/سنة ١١للهجرة/ص٢٨٤/ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٣) المصدر/ ج٢/ سنة ١٣للهجرة/ص٣٣٣.

(٤) المصدر/ ج٢/ سنة ١١للهجرة/ ص٣٠٥.

(٥) مسند أحمد /مسند عائشة/ج٥/ص٢٥٠/ح٢١٨٩٤/ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

حجاما...)[١].

٣. **روى الحاكم**: (أن عمر بن الخطاب...لما طعن، قال: لعبد الله: اذهب إلى عائشة فأقرئ عليها السلام، وقل: إن عمر يقول لك: إن كان لا يضرك ولا يضيق عليك، فإني أحب أن أدفن مع صاحبي، وإن كان ذلك يضرك ويضيق عليك، **فلعمري** لقد دفن في هذا البقيع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم وأمهات المؤمنين من هو خير من عمر)[٢].

٤. **روى المتقي الهندي**: (كتب عمر بن الخطاب في عام الرمادة إلى عمرو بن العاص: من عبد الله عمر...إلى العاصي بن العاصي، إنك **لعمري** ما تبالي إذا سمنت ومن قبلك)[٣].

خامساً
حلف خالد بن الوليد

١. **روى عبد الرزاق**: عن الزهري قال: (لما استخلف عمر نزع خالد بن الوليد، فأمر أبا عبيدة بن الجراح، وبعث إليه بعهده وهو بالشام يوم اليرموك، فمكث العهد مع أبي عبيدة شهرين لا يعرفه إلى خالد حياء منه، فقال خالد: أخرج أيها الرجل عهدك، نسمع لك ونطيع، **فلعمري** لقد مات [أحب] الناس إلينا، وولي أبغض الناس إلينا، فكان أبو عبيدة على الخيل)[٤].

---

(١) تاريخ الطبري/ج٢/ سنة ١٢للهجرة/ ص٣٢٩/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٢) المستدرك للحاكم/ مقتل عمر/ ج٣/ ص٣٠٧/ ح٤٥٧٥/ ط: بيروت- دار الفكر.

(٣) كنز العمال/ ج١٢/ ص٢٧٣/ ح٣٥٨٨٤/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٤) المصنف لعبد الرزاق الصنعاني/ ج٥/ ص٣٣٧/ ح٩٨٤١/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

سادساً
حلف عائشة زوجة رسول الله ﷺ

١ . روى البخاري: (عَنْ عَائِشَةَ ...سألها عروة، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ﴾ قَالَ قُلْتُ أَكُذِبُوا أَمْ كُذِّبُوا قَالَتْ عَائِشَةُ كُذِّبُوا قُلْتُ فَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ فَمَا هُوَ بِالظَّنِّ قَالَتْ أَجَلْ **لَعَمْرِي** لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ)(١).

٢ . روى مسلم: (عن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَالَ كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَنِدَيْنِ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ .. فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ [ﷺ] فِي رَجَبٍ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ ... فَقَالَتْ يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ **لَعَمْرِي** مَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ وَمَا اعْتَمَرَ مِنْ عُمْرَةٍ إِلَّا وَإِنَّهُ لَمَعَهُ قَالَ وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ فَمَا قَالَ لَا وَلَا نَعَمْ سَكَتَ)(٢).

٣.روى الطبري: (عن عائشة قالت: **لعمري** ما حجّ من لم يَسع بين الصفا والمروة، لأن الله قال: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾[سورة البقرة/ آية:١٥٨])(٣).

٤.روى ابن سعد: (قالت فرأيتها بعد فكانت **لعمري** كما قالت حفصة...)(٤).

٥.روى الطبراني: (عن عبد الله بن أبي قيس، أنه سمع عائشة وذكر عندها قوم يزعمون أنهم إذا أرادوا فرائض لم ينالوا أن لا يزيدوا، فقالت: **لعمري** لا يسألهم الله إلا عما افترض عليهم)(٥).

---

(١) البخاري/ كتاب التفسير/ سورة يوسف/ باب٦/ ح٤٦٩٥/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٢) مسلم/ كتاب الحج/ باب٣٥/ ص٤٥٤/ ح٣٠٥٢/ ط: بيروت- دار صادر.

(٣) تفسير الطبري/ ج٢/ ص٥٣/ ح٢٣٥٩/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٤) الطبقات لابن سعد/ ج٨/ ص٧٥/ أم سلمة/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

(٥) مسند الشاميين للطبراني/ ج٣/ ص١٢٢/معاوية بن صالح.../ح١٩١٦/ط:بيروت-مؤسسة الرسالة.

سابعاً
حلف حفصة زوجة رسول الله ﷺ

١.روى البيهقي:

(عن عائشة:...فقالت لي حفصة: لعمري ما كنت لأصيب منك خيرا)[١].

ثامناً
حلف أسيد بن حضير

١.روى أحمد:

(عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:قَدِمْنَا مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَتُلُقِّينَا بِذِي الْحُلَيْفَةِ وَكَانَ غِلْمَانٌ مِنْ الْأَنْصَارِ تَلَقَّوْا أَهْلِيهِمْ فَلَقُوا أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ فَنَعَوْا لَهُ امْرَأَتَهُ فَتَقَنَّعَ وَجَعَلَ يَبْكِي قَالَتْ...مَا لَكَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ وَقَالَ صَدَقْتِ لَعَمْرِي حَقِّي أَنْ لَا أَبْكِي عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ)[٢].

تاسعاً
حلف معاذ بن جبل

١.قال ابن عساكر:

(عن شقيق قال توفي رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ومعاذ باليمن فاستعمل أبو بكر عمر بن الخطاب على الموسم وجاءه معاذ من اليمن فلقيه عمر بعرفات ومعه الخراج ومعه وصفاء قد عزلهم فقال عمر ما هؤلاء الوصفاء قال معاذ أهدوا إلي قال عمر أطعني وائت بهم أبا بكر فليطيبهم لك قال معاذ لا لعمري لا آتي أبا بكر بمالي يطيبه لي)[٣].

---

(١) دلائل النبوة للبيهقي/ ج٧/ ص١٨٨/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

(٢) مسند احمد/ أسيد بن حضير/ج٤ /ص٤٢٩ /ح١٩١١٩ /ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٣) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر/ج٥٨ / ص٤٣٣/ ذكر من اسمه معاذ/ ٧٤٨١-معاذ بن جبل/ ط: بيروت- دار الفكر.

عاشراً
حلف أسماء بنت عميس

١.روى ابن سعد:

(لما قدمت أسماء بنت عميس من أرض الحبشة قال لها عمر: يا حبشية سبقناكم بالهجرة. فقالت: أي لعمري لقد صدقت، ..)[١].

الحادي عشر
حلف حسان بن ثابت

لعمري لقد شانت هذيل بن مدرك أحاديث كانت في خبيب وعاصم[٢].

الثاني عشر
حلف عثمان بن أبي العاص

قال ابن حجر:

(وَقَدْ أَخْرَجَ إِسْحَاق بْن رَاهْوَيْهِ فِي مُصَنَّفه عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي بَكْرَة قَالَ: كَانَتْ يَمِين عُثْمَان بْن أَبِي الْعَاصِ لَعَمْرِي)[٣].

الثالث عشر
حلف عمرو بن كعب (أبو اليسر)

روى ابن كثير:

(كان أبو اليسر من آخر أصحاب رسول الله[ﷺ]موتا وكان إذا حدث الحديث بكى، ثم قال: أمتعوا بي لعمري حتى كنت من آخرهم)[٤].

---

[١] الطبقات الكبرى لابن سعد/ أسماء/ ج٨/ ص٢١٩/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

[٢] أسد الغابة لابن الأثير/ ج٣/ ص١٠٨/ ٢٦٦٥- عاصم بن ثابت/ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

[٣] فتح الباري لابن حجر/ج١١/ ص٦٧٠/ الأيمان والنذور/ قول الرجل لعمر الله/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

[٤] البداية والنهاية لابن كثير/ ج٣/ ص٣٦٩/ غزوة خيبر/ ط: بيروت- دار الكتب الفكر.

الرابع عشر
حلف عبد الله بن عباس

١.روى عبد الرزاق:

(أخبرني عمرو بن دينار أن طاووسا أخبره ..... قال: فذكرت ذلك لابن عباس قال فقال : أصاب لعمري)[١].

٢.روى الطبري:

(عن ابن عباس، في قوله: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ﴾[سورة المؤمنون/ آية: ٦٨] قال: لعمري لقد جاءهم ما لم يأت آباءهم الأوّلين، ولكن أو لم يأتهم ما لم يأت آباءهم الأوّلين)[٢].

٣.روى الطبراني:

(قال ابن عباس يَغْفِرُ اللهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَعَمْرِي لَقَدْ أَهَمَّتْ هَذِهِ الآيَةُ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَهُ...)[٣].

٤.روى أبي عوانة:

(فناداه ابن عباس: إنك جلف جاف، فلعمري لقد كانت المتعة تعمل في عهد إمام المتقين، يريد رسول الله[ﷺ]...)[٤].

---

[١] المصنف لعبد الرزاق الصنعاني/ ج٢/ ص٢٠٢/ ح٣٥٠٠/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

[٢] تفسير الطبري/ ج٩/ ص٢٣٣/ ح٢٥٦٢٢/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

[٣] المعجم الكبير للطبراني/ ج١٠/ ص٢١٧/ ح١٠٦١٨/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

[٤] مستخرج أبي عوانة / ج٢/ ص٣٣٣.

الخامس عشر
حلف صفية بنت عبد المطلب

١.روى الطبراني:

أن صفية رثت الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: (لَعَمْرِي مَا أَبْكِي النَّبِيَّ لِمَوْتِهِ وَلَكِنْ لِهَرْجٍ كَانَ بَعْدَكَ آتِيًا)[١].

السادس عشر
حلف عطاء بن أبي رباح

١.روى ابن أبي شيبة:

(عن ابن جريج قال قلت لعطاء طعام أمسكه أريد أكله فيحول عليه الحول قال ليس عليك فيه صدقة **لعمري** إنا لنفعل ذلك ...)[٢].

٢.روى البيهقي:

(عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل حج أول ما حج فأخطأ الناس بيوم النحر أيجزى عنه قال نعم أي **لعمري** أنها لتجزى...)[٣].

٣.روى عبد الرزاق:

(عن ابن جريج قال قلت لعطاء: رجل أصابته جنابة في سفر معه ماء أيجزيه أن يغسل وجهه وكفيه؟ ومعه ما يبلغ به قدميه ويديه وذراعيه قال: لا، **لعمري لا يجزئ** عنه)[٤].

٤.عبد الرزاق:

(عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أبلغك أنه لا يجب الإنصات عند الزحف؟

---

[١] المعجم الكبير للطبراني/ ج١٠/ ص٣٢٢/ ح٢٠٢٦١/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

[٢] المصنف لابن أبي شيبة/ج٢/ص٣٧٤/ كتاب الزكاة/ ح١٠١١١/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

[٣] السنن الكبرى للبيهقي/ ج٧/ ص٣٨٤/ كتاب الحج/ ح٩٩٢٩/ ط: بيروت- دار الفكر.

[٤] المصنف لعبد الرزاق الصنعاني/ ج١/ ص١٨٢/ ح٩٠٣/ ط: بيروت- دار الكتب العنمية.

قال: أي لعمري! لعمري! إنه لواجب...)[١].

السابع عشر
حلف عمر بن عبد العزيز

١.روى البيهقي:

(كتب أيوب بن شرحبيل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن نباشي القبور فكتب إليه عمر لعمري ليحسب سارق الأموات أن يعاقب بها يعاقب به سارق الإحياء)[٢].

الثامن عشر
حلف ابن شهاب الزهري

١.روى الذهبي:

(قال معمر: رأيت رجلاً من بني أمية يقال له إبراهيم بن الوليد جاء إلى الزهري بكتاب فعرضه عليه ثم قال: أحدث بهذا عنك - قال: إي لعمري فمن يحدثكموه غيري - وقد حكى عن إبراهيم ولده يعقوب)[٣].

التاسع عشر
حلف أحمد بن حنبل

١ .روى الذهبي: (وقال معاوية بن صالح: سألت أحمد بن حنبل عن شريك، فقال: كان عاقلاً محدثاً عندي.....فقلت له: إسرائيل أثبت منه؟ قال: نعم.قلت: فإسرائيل تحتج به؟ قال: أي لعمري)[٤].

---

(١) المصدر/ ج٣/ ص١٠٩/ ح٥٤١٣.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي/ ج١٣/ ص٣٠/ كتاب السرقة/ ح١٧٧٣٠/ ط: بيروت- دار الفكر.

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي/ج٣/ص٤٩٠/ الطبقة:١٣/إبراهيم بن الوليد/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية

(٤) المصدر/ ج٤/ص٥٦٥/ الطبقة: ١٨/ شريح القاضي.

العشرون
حلف الزمخشري

إن التفاسير في الدنيا بلا عدد ... وليس فيها لعمري مثل كشافي.

إن كنت تبغي الهدى فألزم قراءته ... فالجهل كالداء والكشاف كالشافي[1].

الحادي والعشرون
حلف الشّهرستانيّ (صاحب الملل والنحل)

قال ابن تيمية:

(قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشُّهْرِسْتَانِيّ: أَخْبَرَ أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ والمتكلمين إِلَّا الْحَيْرَةَ وَالنَّدَمَ وَكَانَ يَنْشُدُ: **لَعَمْرِي** لَقَدْ طُفْتَ الْمَعَاهِدَ كُلَّهَا وَسَيَّرْت طَرْفِي بَيْنَ تِلْكَ الْمَعَالِمِ)[2].

الثاني والعشرون
حلف ابن خلدون

قال في مقدمته:

(هذا ما أشار إليه القاضي، أبو بكر رحمه الله، وهو **لعمري** مذهب حسن...)[3].

وقال أيضا:

(وصاحب الخلافيات يحتاج إليها لحفظ تلك المسائل المستنبطة من أن يهدمها المخالف بأدلته. وهو **لعمري** علم جليل الفائدة ..)[4].

---

(١) كشف الظنون لحاجي خليفة/ ج٢/ ص١٤٧٦/ ط: بيروت- دار إحياء التراث العربي.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية/ج٤/ ص٣٨/ كتاب مفصل الاعتقاد/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

(٣) تاريخ ابن خلدون/ ج١/ ص٥٤٠/ ط: بيروت- دار إحياء التراث العربي.

(٤) المصدر/ علم الكلام/ ج١/ ص٤٥٧.

الثاني والعشرون
حلف ابن عبد البر

قال المناوي: قال ابن عبد البر:

(لعمري لم ينصف من زعم أن علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضراه وكأنه لم يطلع على كونه حديثا أو رأى فيه قادحا يقتضي الرد في البر والصلة في البر...)[1].

وأخيراً ابن تيمية يحلف بغير الله ﷺ

١. **قال في فتاويه:** (هَذَا لَعَمْرِي إذَا كَانَ عِنْدَ الْعَالِمِ مَا هُوَ أَمْرُ الشَّارِعِ وَنَهْيُهُ حَقِيقَةً وَعِنْدَ الْعَابِدِ حُسْنُ الْقَصْدِ الْخَالِي عَنْ الْهَوَى حَقِيقَةً)[2].

٢. **وقال أيضاً:**(فَالْحُرِّيَّةُ حُرِّيَّةُ الْقَلْبِ وَالْعُبُودِيَّةُ عُبُودِيَّةُ الْقَلْبِ كَمَا أَنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ...وَهَذَا لَعَمْرِي إذَا كَانَ قَدْ اسْتَعْبَدَ قَلْبَهُ صُورَةٌ مُبَاحَةٌ)[3].

٣. **وقال أيضاً:** (وَلِهَذَا لَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْحُدُودُ وَنَحْوُهَا لَا تُفِيدُ الْإِنْسَانَ عِلْمًا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ وَإِنَّ ما تُفِيدُهُ كَثْرَةُ كَلَامٍ سَمَّوْهُمْ "أَهْلَ الْكَلَامِ"...وَهَذَا لَعَمْرِي فِي الْحُدُودِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا بَاطِلٌ)[4].

٤. **وقال أيضاً:** (هَذَا لَعَمْرِي عَنْ مَنْفَعَتِهِ فِي سَائِرِ الْعُلُومِ)[5].

٥. **وقال أيضاً:** (وَلَا يُوجِبُ أَيْضًا تَكْفِيرَ كُلِّ مَنْ أَخْطَأَ فِيهَا إلَّا أَنْ تَقُومَ فِيهِ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ هَذَا لَعَمْرِي فِي الِاخْتِلَافِ الَّذِي هُوَ تَنَاقُضٌ حَقِيقِيٌّ)[6].

---

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي/ج٣/ص٣٣٢/حف التاء/ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية/ ج١٠/ علم السلوك/ ص٢٧٢/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

(٣) المصدر/ ج١٠/ ص١٠٣/ علم السلوك.

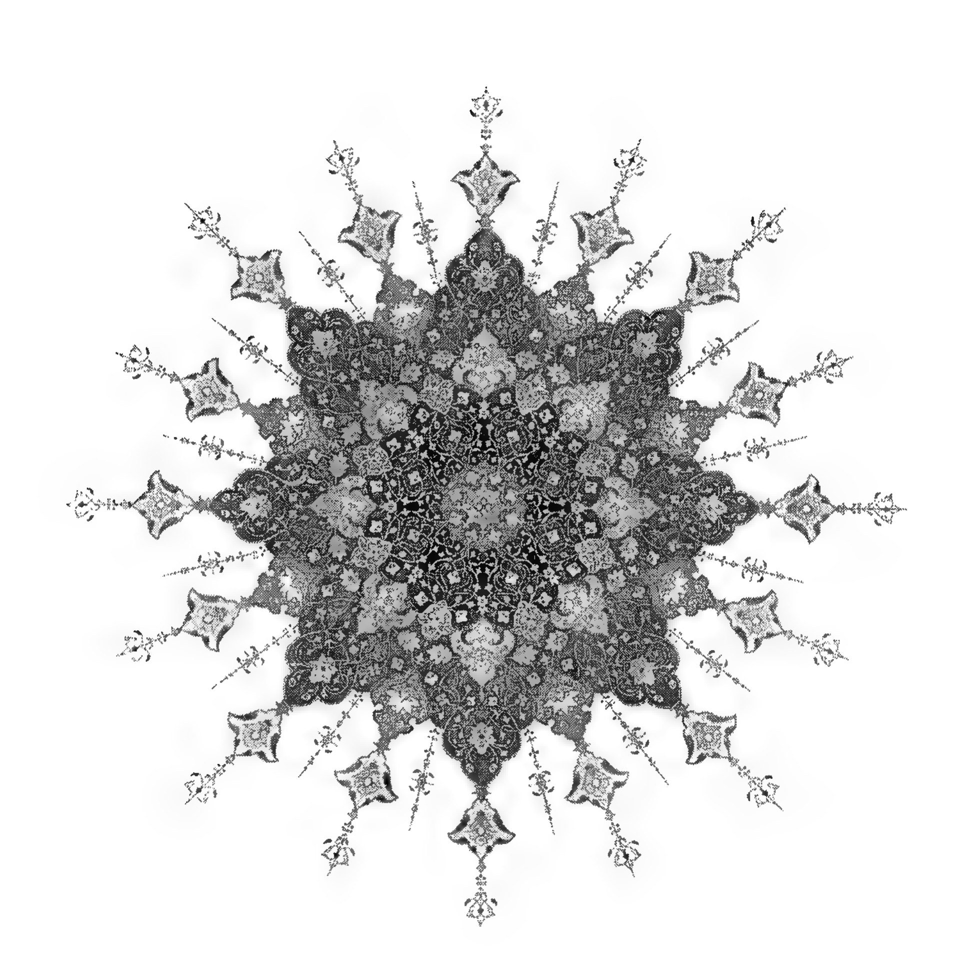
(٤) المصدر/ ج٩/ ص٤٥/كتاب المنطق.

(٥) المصدر/ ج٩/ ص١٤/كتاب المنطق.

(٦) المصدر/ ج٦/ ص٣٠/ الأسماء والصفات.

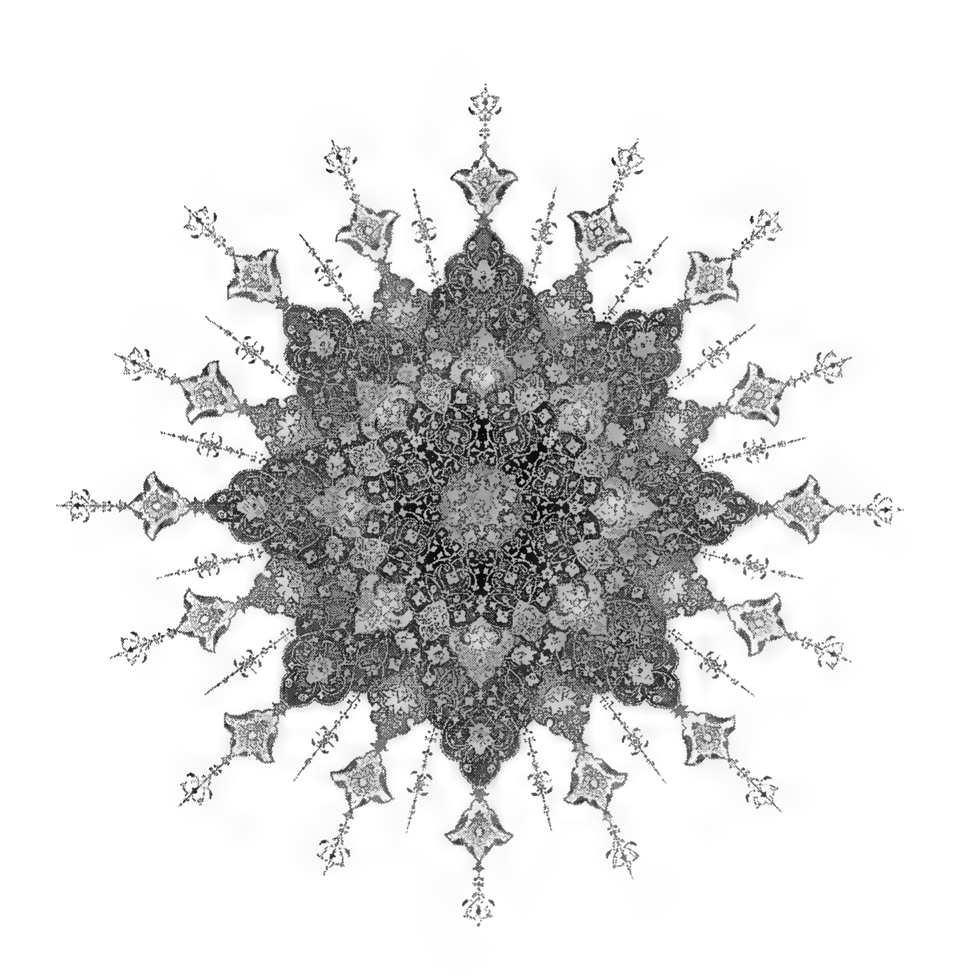
إن ما نقلناه عن ابن تيمية من حلف بعمره وحياته يثبت أن الإنسان لا يستطيع أن *يسلخ نفسه عن فطرته، فهذا هو أكبر المعاندين يخضع لهذه الفطرة التي جعلها الله* في الإنسان، وذلك عندما يطرح فتاواه على المسلمين بكل عفوية، فلا ينتبه لكلماته، وينسى أنه يكفر المسلمين بهذه الكلمات، ويقع في ما ينهى عنه، ويخضع لفطرته، فمن فطرة الإنسان هي الحلف بالأشياء العزيزة عنده، وحاشا الله تعالى أن يكلف الإنسان فوق طاقته، وهذا ما نراه اليوم من كثير من المسلمين.

فهنا نرى قيمة أهل البيتﷺ في تأكيد ما نزل على النبيّﷺ من أحكام، فنرى إن أهل البيتﷺ سمحوا لهذه الفطرة بالاستمرار، مع عدم ترتب شيء على هذا الحلف في الأمور الشرعية وأهمها القسم والكفارة إذا حنث في هذا الحلف.



ما نقل عن أهل البيت عليهم السلام

من
حلف بهذه الكلمات



الإمام علي ابن أبي طالب عليه السلام

١.ذكر الشريف الرضي قدس سره:

(فاحذروا عباد الله أن يعديكم بدائه، وأن يستفزكم بندائه، وأن يجلب عليكم بخيله ورجله. فلعمري لقد فوق لكم سهم الوعيد، وأغرق لكم بالنزع الشديد ، ورماكم من مكان قريب. فقال: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[سورة الحجر/ آية: ٣٩])[١].

٢.ذكر الشريف الرضي قدس سره:

(فقد لعمري يهلك في لهبها المؤمن ويسلم فيها غير المسلم)[٢]

الإمام الحسين بن علي عليهما السلام

ذكر الفتال النيسابوري:

كتاب الحسين عليه السلام لأهل الكوفة: (بسم الله الرحمن الرحيم : من الحسين بن علي إلى الملا من المسلمين والمؤمنين. أما بعد...فلعمري ما الإمام إلا الحاكم بالكتاب القائم القسط، والدائن بدين الله الحابس نفسه على ذات الله والسلام)[٣].

---

[١] نهج البلاغة للشريف الرضي قدس سره/ ص٣٨٦-٣٨٧/ ١٩٢- ومن خطبة له عليه السلام تسمى القاصمة/ ط: طهران- دار الأسوة.

[٢] المصدر/ ص٣٧٢/ ١٨٧- ومن خطبة له عليه السلام وهي في ذكر الملاحم.

[٣] روضة الواعظين للفتال النيسابوري قدس سره/ص١٧٣/ مجلس في ذكر الحسين عليه السلام/ ط: قم- منشورات الشريف الرضي.

الإمام علي بن الحسين عليهما السلام

روى الشيخ الكليني قدس سره:

«فلقد لعمري استدبرتم الأمور الماضية في الأيام الخالية من الفتن المتراكمة والانهماك فيما تستدلون به على تجنب الغواة وأهل البدع والبغي والفساد في الأرض بغير الحق»[1].

الإمام محمد بن علي الباقر عليهما السلام

روى الشيخ الكليني قدس سره:

عن الباقر عليه السلام قوله لجابر: «فلعمري لرب حريص على أمر قد شقي به حين أتاه ولرب كاره لأمر قد سعد به حين أتاه»[2].

الإمام جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام

١.روى الشيخ الكليني قدس سره:

عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: إني سمعت ربيعة الرأي يقول: إذا رأت الدم من الحيضة الثالثة بانت منه وإنما القرء ما بين الحيضتين، وزعم أنه إنما أخذ ذلك برأيه، فقال أبو جعفر عليه السلام: «كذب لعمري ما قال ذلك برأيه ولكنه أخذه عن علي عليه السلام.»[3].

٢.روى الشيخ الطوسي قدس سره:

عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: له الرجل يكون عنده مال اليتيم فيتجر به أيضمنه؟ قال: نعم، قلت: فعليه زكاة؟ قال[عليه السلام]: «لا لعمري لا أجمع

---

(١) الكافي الشيخ الكليني قدس سره/ج٨/ص١٥/صحيفة علي بن الحسين عليهما السلام/ط:طهران-دار الكتب الإسلامية.

(٢) المصدر/ ج٢/ ص١٣٣/ كتاب الإيمان والكفر.

(٣) المصدر/ ج٦/ ص٨٨/ كتاب الطلاق/ باب:الوقت الذي تبين منه المطلقة.

على خصلتين الضمان والزكاة»[1].

الإمام موسى بن جعفر الكاظم

١. روى الشيخ الكليني :

«فلعمري لقد نافقا قبل ذلك وردا على الله كلامه وهزئا برسوله وهما الكافران عليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين...»[2].

الإمام علي بن موسى الرضا

روى الشيخ العياشي :

«عن ابن أسباط ، عن الرضا قال: قلت له: إن أهل مصر يزعمون أن بلادهم مقدسة، قال[]: «وكيف ذاك» ؟ قلت: جعلت فداك إنهم يزعمون أنه يحشر من ظهرهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب، فقال[]: «لا، لعمري ما ذاك كذاك»[3].

السيدة زينب بنت علي

١.روى الشيخ الطبرسي :

في خطبة زينب أمام يزيد(لعنه الله) بعد مقتل الحسين: «لعمري لقد نكأت القرحة واستأصلت الشأفة، بإراقتك دم سيد شباب أهل الجنة، وابن يعسوب الدين العرب، وشمس آل عبد المطلب، وهتفت بأشياخك، وتقربت بدمه إلى الكفرة من أسلافك، ثم صرخت بندائك ولعمري لقد ناديتهم لو شهدوك ! ووشيكا تشهدهم،

---

(١) الاستبصار للشيخ الطوسي/ج٢/ص٣٠/كتاب الزكاة/ح٨٧/ط:طهران- دار الكتب الإسلامية.

(٢) الكافي للشيخ الكليني/ج٨/ ص١٢٤/.ط: طهران- دار الكتب الإسلامية.

(٣) تفسير العياشي/ج١/ص٣٣٤/ ط: بيروت- مؤسسة الأعلمي.

ولن يشهدوك ...»[١].

٢.روى الشيخ المفيد ﵀:

خطبة زينب ﵍ أمام ابن زياد **لعنه الله** بعد مقتل الحسين ﵇: فقالت زينب[﵍]:

«الحمد لله الذي أكرمنا بنبيه محمد ﷺ وطهرنا من الرجس تطهيرا، وإنما يفتضح الفاسق ويكذب الفاجر، وهو غيرنا والحمد لله...

فزقت زينب ﵍ وبكت وقالت له: «**لعمري** لقد قتلت كهلي، وأبدت أهلي، وقطعت فرعي، واجتثثت أصلي...»[٢].

---

(١) الاحتجاج للشيخ الطبرسي ﵀/ ج٢/ ص١٢٦/ ١٧٣- احتجاج زينب بت علي بن أبي طالب ﵉ حين رأت يزيد لعنه الله يضرب ثنايا الحسين ﵇.بالمخصرة/ ط: طهران-دار الأسوة.

(٢) الإرشاد للشيخ المفيد ﵀/ ج٢/ ص١١٥/

الشبهة الثانية

التشكيك بالكلمات التي استخدمها العرب للحلف مثل (لعمري، لعمرك، وأبيه، وأبيك،...).لقد قام بعض العلماء بتأويل الأحاديث التي تثبتت أن الرسول ﷺ وصحابته استخدموا هذه الكلمات في الحلف بغير الله، وذلك لأن الجمع بين الروايات (المانعة للحلف، والتي ثبت فيها الحلف) مستحيل، لما يسببه من تناقض، فهل من الممكن أن ينهى النبيّ ﷺ عن فعل ويقوم هو بعمل ذلك الفعل الذي نهي عنه؟.

● **وقال ابن حجر العسقلاني:**

(وَأَمَّا مَا وَقَعَ مِمَّا يُخَالِف ذلك [الحلف بغير الله]...أَنَّ هَذَا اللَّفْظ كَانَ يَجْرِي عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ مِنْ غَيْر أَنْ يَقْصِدُوا بِهِ الْقَسَم، وَالنَّهْي إِنَّمَا وَرَدَ فِي حَقّ مَنْ قَصَدَ حَقِيقَة الْحَلِف...، وَقَالَ النَّوَوِيّ: إِنَّهُ الْجَوَاب الْمَرْضِيّ)[1].

---

[1] فتح الباري لابن حجر العسقلاني/ ج١١/ ص٦٥٤/ كتاب الأيمان والنذور/ باب٤/ ح٦٦٤٦-٦٦٤٩/ ط:بيروت- دار الكتب العلمية.

- **قال البيهقي:**

(أَنَّ فِي الْجَوَاب حَذْفًا تَقْدِيره أَفْلَحَ وَرَبِّ أَبِيهِ...[أي هناك كلمة(رب) مقدرة بين(أفلح وأبيه)، وهذا التقدير جاؤا به للتخلص من الحلف بغير الله])[1].

- **وقال البيضاوي:**

(هَذَا اللَّفْظ مِنْ جُمْلَة مَا يُزَاد فِي الْكَلَام لِمُجَرَّدِ التَّقْرِير وَالتَّأْكِيد وَلَا يُرَاد بِهِ الْقَسَم...)[2].

الـــرد

إن الرد على هذه الشبهات يكون من الجانب اللغوي، لأنه الجانب المسؤول عن معاني الكلمات، وما قصد من استعمالاتها،فرجوعنا في الرد على هذه الشبهات يعتمد على المعاجم اللغوية، واستعمال العرب لهذه الكلمات، لأن العرب هم من وضعوا هذه الكلمات، فهم من يحدد استعمالاتها،ومما يساعدنا في هذا البحث ورود بعض الكلمات المختلف في معانيها في القرآن الكريم مثل كلمة(**لعمرك**)، فبمعرفة تفسير الكلمة أو الآية المشتمل على هذه الكلمة نصل إلى حل لهذا الإشكال، إذاً أولاً علينا معرفة الكلمة من مصادر اللغة، ثم متابعتها من مصادر التفسير.

---

(١) المصدر/ ج١١/ص٦٤٤.

(٢) المصدر/ ج١١/ ص٦٥٤.

أولاً
مصادر اللغة

١.جاء في لسان العرب:

(العَمْـر والعُمُـر والعُمْـر الحيـاة ...فـإِذا أَقسمـوا فقالـوا **لَعَمْـرُك** فـتحوا لا غيـر...والعرب تقول في القسَـم **لَعَمْرِي ولَعَمْرُك** يرفعونـه بالابتـداء يضـمرون الخبر كأَنه قال **لَعَمْرُك قَسَمِي** أَو يميني أَو ما أَحْلِفُ به)[١].

٢.جاء في المفصل ـ للزمخشري:

(أي: وأي لا تستعمل إلا مع القسم، إذا قال لك المستخبر هل كان كذا؟ قلت أي والله، وأي **لعمري**، وأي ها الله ذا)[٢].

وقال أيضا:

(ويجوز الفصل بينه وبين الفعل بالقسم كقولك: قد والله أحسنت، وقد لعمري بت ساهراً)[٣].

٣.جاء في مغني اللبيب:

(والسادس[أي مواضع الجملة الاعتراضية]: بين القسم وجوابه كقوله: **لعَمري وما عمري عليَّ بهيِّنٍ ... لقد نطقتْ بُطلاً عليَّ الأقارعُ**)[٤].

---

(١) لسان العرب لابن منظور/ حرف الخاء/ ج٣/ ص٢٨٥/ ط: بيروت- مؤسسة التأريخ العربي.

(٢) المفصل في صنعة الإعراب/باب: لا/ص٦٠.

(٣) المفصل في صنعة الإعراب/باب: حروف الاستقبال /ص٦١.

(٤) مغني اللبيب/الباب: الثالث/ص١٤٥.

فهنا اعتبر ابن هشام الأنصاري هذه الكلمة موضوعة للقسم، ولأجل ذلك استشهد بها في مواضع الجملة الاعتراضية.

٤.جاء في المحكم والمحيط الأعظم- لابن سيدة:

(والعرب تقول في القَسَمِ: **لَعَمْرِي ولَعَمْرُك** يرفعونه بالابتداء ويضمرون الخبر كأنه قال **لَعَمْرُكَ** قَسَمي أو يميني أو ما أحلف به، قال ابن جني: ومما يجيزه القياس غير أن لم يرد به الاستعمال خبر العمر من قولهم **لَعَمْرُك** لأقومن، فهذا مبتدأ محذوف الخبر وأصله لو أُظهر خبره: **لَعَمْرُك** ما أُقسم به، فصار طول الكلام بجواب القسم عوضا من الخبر)[1].

٥.جاء في المخصص- لابن سيده:

(قال السّيرافي: وكلمةٌ لأهلِ الشّحْرِ يقولون: بعِزَّى لقد كان كذا وكذا وبِعِزِّك كما نقول، نحن **لَعَمْري ولَعَمْرُك**)[2].

٦.جاء في تاج العروس:

(العُمْر...فإِذا أَقْسَمُوا فقالوا : لَعَمْرُكَ فَتَحُوا لا غير...منه قَولُهم في القَسَمِ: **لَعَمْرِي ولَعَمْرُكَ**)[3].

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم/مقلوبة (ع م ر) / ج١/ ص٢٥٢.

(٢) المخصص/تحليل اليمين/ج٣/ص١٨٢.

(٣) تاج العروس للزبيدي/ ج١٣-١٤/ ص٦٨/ باب: عمر/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.

ثانيا
مصادر التفسير

١.تفسير الطبري:

(وقوله ﴿لَعَمْرُكَ﴾ يقول تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه [وآله] وسلم: وحياتك يا محمد، إن قومك من قريش ﴿لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ يقول: لفي ضلالتهم وجهلهم يتردّدون ذكر من قال ذلك:

حدثني المثنى،...عن ابن عباس، قال: ما خلق الله وما ذرأ وما برأ نفسا أكرم على الله من محمد صلى الله عليه [وآله] وسلم، وما سمعت الله أقسم بحياة أحد غيره، قال الله تعالى ذكره ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾)[1].

٢.تفسير ابن كثير:

(ولهذا قال تعالى لنبيه صلى الله عليه [وآله] وسلم: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ أقسم تعالى بحياة نبيه، صلوات الله وسلامه عليه، وفي هذا تشريف عظيم، ومقام رفيع وجاه عريض)[2].

٣.تفسير القرطبي:

(قوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ فيه ثلاث مسائل: الأولى: قال المفسرون بأجمعهم أقسم الله تعالى ها هنا بحياة محمد[ﷺ] تشريفا له، أن قومه من قريش في سكرتهم يعمهون وفى حيرتهم يترددون.

---

(١) تفسير الطبري/ ج٧/ ص٥٢٦/ ط:بيروت— دار الكتب العلمية.

(٢) تفسير ابن كثير/ ج٤/ ص٣٧٨/ ط: القاهرة— المكتبة التوفيقية.

قلت: وهكذا قال القاضي عياض: أجمع أهل التفسير في هذا أنه قسم من الله جل جلاله بمدة حياة محمد صلى الله عليه [وآله] وسلم. ومعناه وبقائك يا محمد وقيل: وحياتك. وهذا نهاية التعظيم وغاية البر والتشريف)[١].

٤.تفسير الآلوسي:

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما..، قَالَ: مَا خلق الله تعالى، وما ذرأ، وما برأ نفساً أكرم عليه مِنْ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه [وآله] وسلم. وما سمعت الله سبحانه أقسم بحياة أحد غيره قَالَ تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ﴾...)[٢].

٥.تفسير الرازي:

(أما قوله : ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾...إذا أقسموا به قالوا: لعمرك وعمرك فتحوا العين لا غير قال الزجاج: لأن الفتح أخف عليهم وهم يكثرون القسم بلعمري ولعمرك فالتزموا الأخف)[٣].

٦.تفسير السيوطي:

(وأخرج ابن أبي شيبة...وأبو نعيم والبيهقي معاً في الدلائل، عن ابن عباس قال: ما خلق الله وما ذرأ وما برأ نفساً أكرم عليه من محمد[ﷺ]. وما سمعت الله أقسم بحياة أحد غيره .قال﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ يقول: وحياتك يا محمد وعمرك وبقائك في الدنيا وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة، عن رسول الله[ﷺ] قال:

---

(١) تفسير القرطبي/ ج١٠/ ص٢٩/ ط: بيروت– دار إحياء التراث.

(٢) روح المعاني للآلوسي/ ج٧/ ص٣١٥/ ط: بيروت– دار الكتب العلمية.

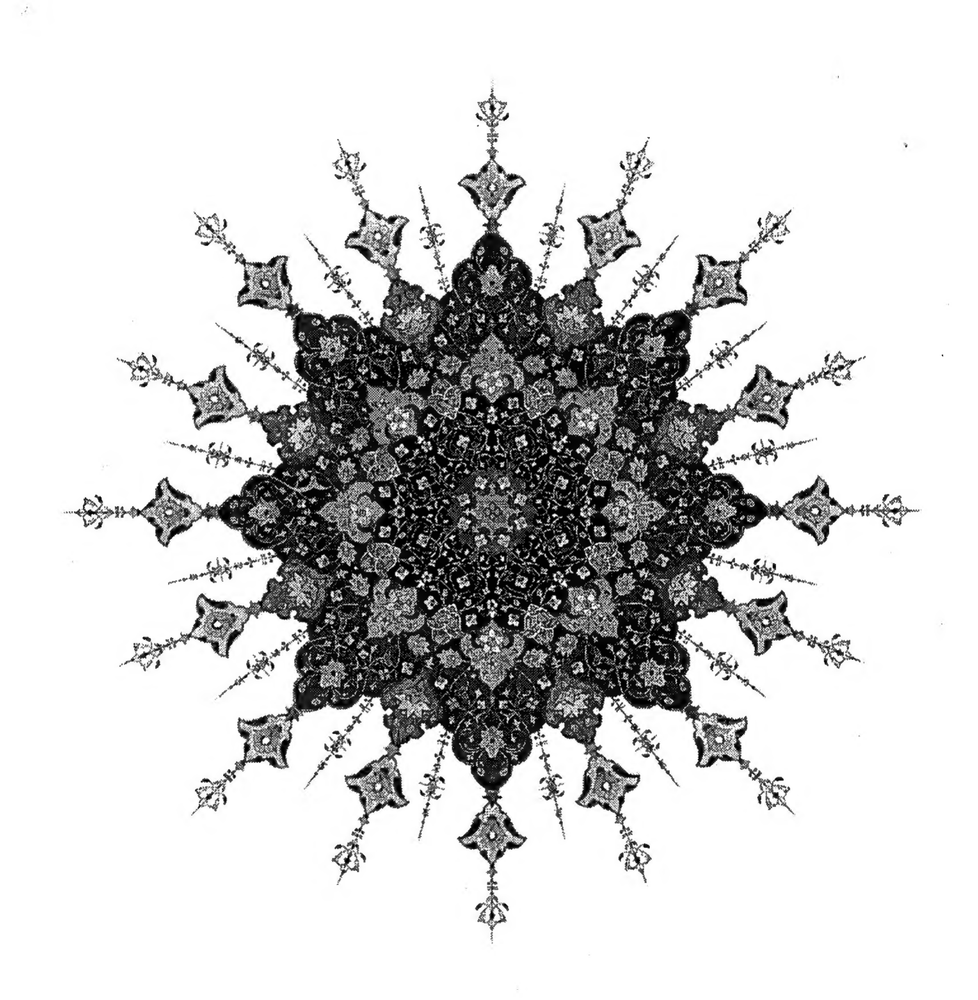
(٣) تفسير الرازي / ج١٩/ ص١٦١/ ط: بيروت– دار الكتب العلمية.

«ما حلف الله بحياة أحد إلا بحياة محمد، قال: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لفي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ وحياتك يا محمد»)[1].

ويتضح لنا من المعاجم اللغوية والتفاسير أن هذه الكلمة تستخدم في القسم والحلف، فيثبت لنا بطلان أحاديث ابن عمر التي يدعي بها أن الحلف بغير الله شرك وكفر، لأنه من المستحيل أن ينهى رسول اللهﷺ عن فعل ويأتي بمثله.

---

[1] الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي/ ج٤/ ص١٩٢/ ط: بيروت- دار الكتب العلمية.



الفهرس

اصداراتنا......

- الدمع الحزين في آداب و زيارة الإمام الحسين عليه السلام
- جواز الجمع بين الصلاتين مطلقاً
- أسرار زيارة أبي الفضل العباس عليه السلام
- وظيفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومسؤولية الأمة
- من اشراقات المنهج العبادي
- محطات في فاجعة سامراء
- سبيل دكتورة لمياء حمادة
- زيارة أبي الفضل العباس عليه السلام
- نظرية المسرح الحسيني
- سبيل هشام آل قطيط
- الصلاة على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم
- ولاء الأصفياء
- البناء عند قبور الأنبياء والأولياء عليهم السلام
- التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأولياء عليهم السلام
- من اشراقات المنهج العبادي
- مجموعة قصص للاطفال

design by raedalasadi